

## حفظ الأمن والسلام العالمي من منظور الفقه الإسلامي

Lukman Arake <sup>a,1,\*</sup>

<sup>a</sup> Institut Agama Islam Negeri Bone, Jln. HOS Cokoraminoto, Watampone, Kab. Bone

<sup>1</sup> Email : [lukmanarake@iain-bone.ac.id](mailto:lukmanarake@iain-bone.ac.id)

\* Corresponding Author

### ARTICLE INFO

### ABSTRACT / مدخل البحث

#### Article history

Received: April 3, 2022

Revised: February 2, 2023

Accepted: May 10, 2023

#### Keywords

Al-Amn

Al-Salaam al-Alaamiy

Al-Fiqh al-Islamiy

نسمع كثيرا دعوات حفظ الأمن ونشر السلام في الأرض وبين الدول وما وصلت إليه جهود نشر مبادئ الإسلام وحظر استخدام القوة والسلاح وفض النزاعات بالطرق السلمية وغير ذلك مما يعد سمة الإعلام والعلاقات الدولية المعاصرة، غير أن الواقع المرير الذي نشهده اليوم يتمثل بانتشار الحروب والنزاعات ونسمع عن الإبادات الجماعية هنا وهناك، كما نسمع عن الصراعات والقتل كل يوم. وعلى الرغم من كل المآسي التي حدثت والخسائر المادية والبشرية التي وقعت مما يشيب لها الولدان التي دفعت العقلاء والحكام في كل الدول والمجتمعات إلى النداء لوقف العنف وما ميثاق الأمم المتحدة ومواثيق حقوق الإنسان إلا نتيجة لكل هذا. غير أن العنف مستمر، والقتل مستحرم، والسلام ضعيف، والقوة هي صاحبة الكلمة، وكأن العالم يتجه للانتحار، وصيحات العقلاء ومواثيق السلام حبر على الورق والضحية هم الضعفاء من الدول والأفراد. وهاهنا يأتي تميز الفقه الإسلامي في معالجته للعنف ويتميز في قدرته على بيان السبل من أجل حفظ الأمن وتحقيق السلام العالمي وتثبيت حقوق الإنسان التي كانت منبثقة من الأحكام الشرعية مؤيدة بالقرآن والسنة النبوية الشريفة كما سنرى في هذا البحث.

## كلمة مرشدة: الأمن، والسلام العالمي، الفقه الإسلامي

This is an open access article under the [CC-BY-SA](https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/) license.

## أسباب اختيار البحث

فموضوع هذا البحث هو الأمن والسلام العالمي من منظور الفقه الإسلامي، وكلمة الأمن والسلام العالمي في الحقيقة تعني الاشتراك في الحياة على الألفة والمودة وهي بديل عن العلاقة العدائية سواء كان بين الأفراد داخل دولة واحدة أو بين الدول ذات النظم السياسية والاجتماعية المختلفة. ونظرا إلى أهمية الأمن والسلام بالنسبة لكل فرد من أفراد المجتمع تم اختيار هذا الموضوع، إذ إن الاستقرار والأمن وبناء السلام أمر ضروري.

## منهج البحث

لمعالجة هذا الموضوع يتعين على الباحث الرجوع إلى كتب الفقه الإسلامي والاستفادة من قواعده مستندا إلى الأدلة والعلل المعقولة مع بيان وجهة نظر المعاصرين في المسألة بعد العمل على الموازنة والكشف عن أهم الأسس التي لا بد منها في سبيل تحقيق الأمن والسلام العالمي بين بني الإنسان.

## أسس تحقيق الأمن والسلام العالمي:

مما لا شك فيه أن الفقه الإسلامي هو أول فقه في العالم يقدم تشريعا داخليا ودوليا للعلاقات البشرية في السلم والحرب.<sup>1</sup> والسبب في ذلك لأن الإسلام يعتبر الأمن والسلام نعمة وفضلا، لأنه عامل من أهم عوامل الراحة والسعادة لبني الإنسان في الحياة من غوائل الفوضى وجرائر الشرور وينعمون في ظله بلذات الهدوء والاستقرار والاطمئنان. وقد أشار النبي صلى الله عليه

<sup>1</sup> قرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 128 (2/14).

وسلم إلى ذلك حيث قال: « لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمْوه تَحَابَبْتُمْ أَنْفُسَ السَّلَامِ بَيْنَكُمْ ».<sup>2</sup>

فالاقتصار على القوانين المادية والرقابة الخارجية والقوة المنظمة لا يكفي للحصول على مجتمع داخلي أو دولي ملتزم بالقيم والحقوق التي تكفل للإنسان سلاماً وأمناً في الحياة يعيش في كنفه أمناً مطمئناً، ومن هنا بدأ الإسلام بجملة من الإصلاحات تمثل بإصلاح النفس الإنسانية وإعادة بنائها وتربيتها من جديد بعد ما علق بها، ثم بناء المجتمع وإصلاحه ثم التوجه للمجتمع الدولي لإصلاحه وإعادة بنائه.<sup>3</sup> يقول أبو الحسن الماوردي: اعلم أن صلاح الدنيا معتبر من وجهين، أولهما ما ينتظم به أمور جملتها، والثاني، ما يصلح به حل كل واحد من أهلها.<sup>4</sup>

إن الأسس التي يقوم عليها بناء الإسلام كقيلة بأن تضمن للعالم الأمن والسلام وتقوض أركان الفوضى والاضطراب، ومهمة الإسلام أن يبسط دعوته على الكون بأسره ليكون في استطاعته تحقيق هدفه الأسمى وهو أن يهب لهذا الكون الأمن فيسعد في ظله. كذلك من الأسس التي قام عليها الفقه الإسلامي واهتم بها ليحفظ كيان الأمن أن يكون الناس رعية ورعاة أو شعوباً وحكومات، والحكومات مسؤولة عن الشعوب، مسؤولة عن فقر الفقير وجوع الجائع وحرمان المحروم ومرض المريض ودماء القتيل وضعف المستضعف وذل المستذل. مسؤولة عن تحقيق العدالة والمساواة بين الأفراد وتأمين الشعوب جماعات وأفراداً ضد نواب الدهر وغوائل الأيام ومتاعب الحياة ومنغصاتها.<sup>5</sup>

يقول الإمام القرافي: إن عقد الذمة يوجب لهم حقوقاً علينا لأنهم في جوارنا وفي حفاتنا وذمتنا وذمة الله تعالى وذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ودين الإسلام، فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء أو غيبة فقد ضيع ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم وذمة دين الإسلام.<sup>6</sup>

<sup>2</sup> صحيح مسلم، بيروت: دار الجيل، ج 1، ص 53.

<sup>3</sup> عبد الناصر موسى أبو البصل: ورقة مقدمة إلى مؤتمر الإسلام حضارة وسلام في ظلال رسالة عمان تحت عنوان: منهج الإسلام في تحقيق السلام العالمي، ص 8.

<sup>4</sup> أبو الحسن الماوردي: أدب الدنيا والدين، القاهرة: مكتبة الإيمان، ص 138.

<sup>5</sup> محمد عبد الله السنان، الإسلام والأمن الدولي، القاهرة: دار الكتب الحديثة، ص 24.

<sup>6</sup> القرافي، أنوار البروق في أنواع الفروق، المكتبة الشاملة، ج 4، ص 398.

وقد اشتمل الفقه الإسلامي على قاعدة من أهل القواعد التي يستقر فوقها الأمن وهي إقامة الحدود لتحول دون بغى الباغين وعدوان المعتدين واستخفاف المستخفين بالأنفس والأعراض والمجتمعات، وهذه الحدود بمثابة حاجز يحجز الشر والفتنة ويطغى لهيب القلق والاضطراب ويهي للحياة جوا من الأمن والسلام والهدوء. فإذا وقع القصاص العادل على قاتل النفس بغير حق ونال المفسد في الأرض العقاب الأوفى تنسم المجتمع أنسمة الهدوء وارتدى لباس الأمن.<sup>7</sup> وقد أشار الماوردي إلى ذلك عندما يتكلم عن الحدود وأنواعها، وما وجب في ترك مفروض كشارك الصلاة، وما وجب في ارتكاب محذور كحد الحرابة والقود في الجنايات.<sup>8</sup> أو ما يسمى بالعقوبات عند فقهاء المذهب الحنبلي وهي تشمل الحدود والقصاص.<sup>9</sup> وقد اتفق الفقهاء على أن إقامة العقوبات على المخالفين والجناة موكول إلى رئيس الدولة أو بواسطة نائبه.<sup>10</sup>

وفي سبيل استقرار الأمن الدولي يجب الإسلام الخير للجميع ولا يضر شرا لجنس من الأجناس لأنه يعتبر أن الخليقة كلها من صنع الله وحده. فالسلام من أهم الدعائم التي يعتمد عليها الأمن ولا يمكن أن تقوم للأمن قائمة في بقعة من بقاع الأرض إلا إذا سادتها روح السلام. فالسلام في الأرض هو هدف في دعوة الإسلام، ولم تكن حروبه في الواقع إلا وسيلة لإقرار هذا السلام في الأرض. فهذه الحروب لم تعلن إلا دفاعا عن النفس أو ردا للعدوان أو ردعا لزعماء البغي أو إحمادا للفتنة. وهذه إجراءات سلمية من شأنها أن تصون بناء السلام العالمي.<sup>11</sup> والإسلام لحرصه على السلام يحث أتباعه على تجنب ما يجر وراءه من الإشكالات والاشتباكات التي قد تطور إلى ما لا تحمد مغبته. ويدعو أتباعه أيضا إلى سلوك سبيله ويحذرهم أن يسلكوا غيرها.

قال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ (الآية رقم 208 من سورة البقرة). وقال أيضا: وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى

<sup>7</sup> محمد عبد الله السمان، الإسلام والأمن الدولي، ص 25.

<sup>8</sup> أبو الحسن الماوردي، الأحكام السلطانية، بيروت: دار الفكر، ص 221.

<sup>9</sup> سعدي أبو جيب، القاموس الفقهي، دمشق: دار الفكر، ص 255.

<sup>10</sup> الإمام الشافعي، الأم، دار الغد العربي، 1991، ج 6، ص 198.

<sup>11</sup> محمد عبد الله السمان، الإسلام والأمن الدولي، ص 88.

اللَّهِ ۗ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (الآية رقم 61 من سورة الأنفال). والسلام المقصود هو طلب السلامة من الحرب سواء كان ذلك بالإسلام أو بعقد صلح دائم أو بالمهادنة والموادعة.<sup>12</sup>

إن السلام العالمي في الإسلام هو السلام الذي يعيش فيه الناس جميعا في أمن وطمأنينة وسلام دائم دون تفریق بينهم لجنس أو لون أو نسب، في حرية تمكنهم من اختيار المعتقد الذي يريدونه بعد أن تبلغهم دعوة الإسلام، وأن لاتقف فيه قوة أو مجموعة من الناس أمام هذه الدعوة. ومن هنا يقول بعض فقهاء الإسلام إن المقصد العام للشريعة الإسلامية هو عمارة الأرض وحفظ نظام التعايش فيها واستمرار صلاحها بصالح المستخلفين فيها وقيامهم بما كلفوا به من عدل واستقامة ومن صلاح في العقل وفي العمل وإصلاح في الأرض واستنباط لخيراتها وتدابير لمنافع الجميع.<sup>13</sup>

إن حفظ الأمن والسلام العالمي يمثل قيمة مهمة من قيم التقدم الحضاري في منظور الفقه الإسلامي، ويرجع ذلك إلى أن نعمة الأمن من أجل نعم الله على عباده في هذا الوجود، فني ظلاله يأمن الناس على أنفسهم وأموالهم وأعراضهم امثالاً للقاعدة الفقهية: "الضرر يزال" يعني أن الضرر تجب إزالته لأن الضرر ظلم والواجب عدم إيقاعه لأن الأضرار مرفوعة ومزاولة ولا يحق أن تقع أصلاً.<sup>14</sup> ولهذا فإن بعض العلماء يقول إن الأمن ضروري للإنسان كضرورة الطعام والشراب والعافية للأبدان، فالطعام وإن كان غذاء للأجسام فإن الأمن حصن للقلوب والأرواح.<sup>15</sup>

إن الدين الإسلامي يحرص أشد الحرص على حقن الدماء وصيانة أرواح الناس، ويعتبر القتل ظلماً جريمة كبرى من أشنع الجرائم وأفظعها لأنها سلب حياة المجنى عليه بغير حق، وحرمان له من حقه في الحياة وترميل لزوجته وتيتيم لأطفاله وحرمان لأهله وذويه ومجتمعته منه، وهي اعتداء صارخ على حق الحياة وزعزعة لما يرجوه المجتمع الإنساني من أمن وهدوء واستقرار.<sup>16</sup> ولهذا فإن

<sup>12</sup> أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، بيروت: دار الفكر، ج8، ص38.

<sup>13</sup> علاء الفاسي، مقاصد الشريعة ومكارمها، نقلًا عن عبد الناصر موسى أبو البصل: ورقة مقدمة إلى مؤتمر الإسلام حضارة وسلام في ظلال رسالة عمان، المرجع السابق، ص17.

<sup>14</sup> عبد العزيز عزام، القواعد الفقهية، القاهرة: دار الحديث، ص126.

<sup>15</sup> عبد المنصف محمود عبد الفتاح، في رحاب نعمة الأمن، مقال منشور بمجلة الأزهر السنة السابعة والستون، الجزء العاشر 1415.

<sup>16</sup> نفس المرجع.

فقهاء الإسلام قد اتفقوا على وجوب القصاص في القتل العمد حيث قال بعضهم إن القصاص هو معاقبة الجاني على جريمة القتل أو القطع أو الجرح عمداً بمثلها.<sup>17</sup>

بالإضافة إلى ما سبق فإن دعوة الإسلام إلى السلام تنبع في ذاتها من دعوته إلى سلامة النفس من الأحقاد والأحساد، والعمل على صفائها، وإضعاف عوامل الغل ودوافع الأنانية والكرهية منها. إن السلام الذي يرضاه الإسلام هو سلام الأقوياء الذي يعترف للفرد بوجوده ونوازه وأشواقه، ويعترف في الوقت نفسه بالجماعة ومصالحها وأهدافها، وبالإنسانية وحاجاتها وأشواقها، وبالدين والخلق والمثل، كل ذلك في توافق وانسجام.

لقد بلغ من تقدير الإسلام لحق الحياة أن جعل قتل النفس الواحدة بغير وجه حق بمثابة الاعتداء على الإنسانية كلها، ولهذا قال فقهاء الشافعية: لو قتل الجماعة واحداً قتلوا به وإن تفاضلت الجراحات في العدد والفحش والأرش سواء أقتلوه بمحدد أو بمثقل.<sup>18</sup> في الوقت نفسه أن جعل السبب في استبقاء حياة الإنسان بمثابة إحياء للجنس البشري كله. قال جل جلاله: مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا<sup>19</sup> وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنْ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ (الآية رقم 32 من سورة المائدة)

توطيد دعائم الأمن والسلام العالمي:

تبين من قبل أن الإسلام دين الأمن والسلام وأنه يحرص على أشد الحرص على حقن الدماء وصيانه أرواح الناس ويعتبر القتل ظلماً كبيراً من أعظم الكبائر وجريمة من أبشع الجرائم. ومن ثم فإن الإنسان يسعى في حياته أن يعيش مطمئناً بسلام، لا يعكر صفو حياته أي اضطراب أو خلل، ذلك أن النفس البشرية السوية تميل إلى السلم وتسعى له، وتعمل لاستمراره، ولهذا فإن الإنسان من خلال إرادته لشئون حياته المختلفة يسعى لهذه الفكرة ويعمل لها. وقد أدى ذلك إلى التأثير في الحياة السياسية للدول، حيث عملت من أجل نشر السلام والأمن فيما بينها من خلال

<sup>17</sup> مصطفى الزرقا، الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد، دمشق: مطبعة جامعة دمشق، ص 623.

<sup>18</sup> زكريا الأنصاري، أسنى المطالب، بيروت: دار الكتب العلمية، ج 4، ص 17.

تعاملها السلمى، ونبذها للحرب والدمار التى لا تخلف إلا الخراب والدمار.<sup>19</sup> وفيما يلي بيان منهج الفقه الإسلامى فى توطيد دعائم الأمن والسلام العالمى من أهمها:

## 1. ترسيخ مبدأ الإخاء البشرى والمساواة الإنسانية

يقول بعض الباحثين إن الإسلام ينظر إلى المجتمع البشرى باعتباره وحدة واحدة، فالناس جميعا ينتسبون إلى أصل واحد، فلا فضل لجنس على جنس، ولا لشعب على شعب، ولا لأمة على أمة - فى أصل الخلقة والنشأة - بل الكل سواء. والتكريم الإلهى للإنسان يشمل بنى آدم جميعا. قال جل فى علاه: **وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا**. ولا شك أن لهذا المبدأ أثره البالغ فى توطيد دعائم الأمن الدولى إذ إن استحضر معنى الأخوة الإنسانية كفىل بالقضاء على النزاعات المادية عند من يقدر هذا المعنى حق قدره.<sup>20</sup>

## 2. تحريم الأسباب المؤدية للنزاعات والحروب

لا شك أن الحروب عدو لدود للأمن الدولى، ومتى وجدت الحروب توارى الأمن وتلاشى، ومتى وجد الأمن لم يكن ثمة داع لظهور الحروب فى الأفق. ولقائل يقول إذا كان الإسلام قد أرسى قواعد الأمن فلم أشعل محمد - صلى الله عليه وسلم - نار الحرب بضع سنوات لم يلق السلاح خلالها شهرا واحدا؟ نعم نقول لهذا القائل إنه لو أدرك أن هناك نوعا من الحروب لا بد منه لاستقرار الأمن، وإلا فماذا يكون حال العالم حين تشتعل حروب البغي جريا وراء المطامع الاستعمارية دون أن تجد من القوى ما يصددها ويقلم أظفار بغيها وعدوانها. لا بد أن تكون النتيجة انتشار الفوضى والقتال، وضياع الدول الضعيفة والقضاء عليها. إذا فوجود القوى شيء لا بد منه، وقيام نوع من الحروب لرد العدوان والبغي، وإخماد الفتنة ألوم ما يكون للعالم إذا أريد للبشرية والإنسانية أن تعيشا فى ظل من الأمن. وإلى هذا المعنى المنطقى يشير كتاب الله عز وجل إلى ضرورة وجود القوى فى الأرض حتى لا يدب الاضطراب فيها فيعكر صفوها. قال تعالى: **وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ**

<sup>19</sup> سعيد عبد الله حارب المهبرى، العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، دراسة مقارنة، بيروت، مؤسسة الرسالة، ص 92.

<sup>20</sup> ياسر أبو شبانة، النظام الدولى الجديد بين الواقع الحالى والتصور الإسلامى، القاهرة: دار السلام، ص 603.

نعم، تنور النزاعات وتنشب الحروب الطاحنة بين البشر لأسباب كثيرة ترجع في أغلبها إلى دوافع مادية دينية، والإسلام في سعيه لتحقيق الأمن الدولي وتثبيت أركانه جارب كل هذه الدوافع وقطع عليها الطريق حتى لا تبلغ غايتها في إيقاد نيران الحروب التي تأتي على الأخضر واليابس وتلتهم جميع مندوات الحضارة الإنسانية. وهنا تتجلى عظمة الإسلام فهو لا ينتظر حتى تقوم المعركة ويلتهب الميدان، وإنما يواجه المواقف منذ البداية للقضاء على النزاعات ووأدها في مهدها.

فيما يلي نذكر بالإيجاز الدوافع المادية للحروب وموقف الفقه الإسلامي منها.

أولاً: التعصب للجنس وتقديس الأمة، فهو من أعظم الآفات التي تبتلى بها أمة من الأمم، أن تسرى فيها روح العصبية القومية البغيضة والعنصرية العمياء، حينئذ تسيطر على الأمة عقيدة الكراهية والبغضاء لجميع الأمم وكافي الشعوب، وتجعل غايتها الأولى وهدفها هو السيطرة على الكاملة على جميع أنحاء الكرة الأرضية.<sup>21</sup> لهذا كله حارب الإسلام العصبية لأن المبدأ الإسلامي كما سبق بيانه أن أصل الخلقة الإنسانية واحد، وأن الناس جميعاً سواسية، وميزان التفاضل بينهم ليس بلون البشرة أو الثروة الطائلة، إنما هو الميزان الإلهي كما في قوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا<sup>22</sup> إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ<sup>23</sup> إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ

ثانياً: السيطرة واستغلال مقدرات الشعوب. إن الرغبة في التوسع والسيطرة والاستغلال من أهل الدوافع لنشوب الحروب وتفجر النزاعات مما يؤدي إلى زعزعة الاستقرار وفقدان الأمن.<sup>22</sup> ولقد حارب الإسلام الاستغلال والسيطرة واعتبر الحرب من أجل استغلال الشعوب والسيطرة على مقدراتها وطاقاتها حرباً قذرة وهي من قبيل الإثم والبغي الذي نهى عنه الإسلام. فحينما سئل النبي عن الرجل الذي يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليري، أي ذلك في سبيل الله؟ قال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله.<sup>23</sup> والحديث واضح في إفادة أن الحرب من أجل المغنم أي من أجل السيطرة والاستغلال حرب غير مشروعة، وما دامت كذلك

<sup>21</sup> ياسر أبو شبانة، النظام الدولي الجديد بين الواقع الخالي والتصور الإسلامي، ص 604.

<sup>22</sup> نفس المرجع.

<sup>23</sup> مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، رقم الحديث: 1904، ج 3، ص 512.

فهى من قبيل الظلم والبغى، والإسلام يحارب البغى والظلم أيما محاربة حيث إنه يفضى إلى الفساد فى الأرض.

ثالثا: السعى وراء المجد والشهرة. كم من أرواح أزهقت، وكم من دماء سفكت وكم من مدائن خربت بسبب نزوة طائشة من زعيم يسعى إلى إرواء نزواته وإشباع رغباته فى بقاء سيرته وامتداد ذكره على مدار التاريخ، أو من أمة آثرت أن تكتب لنفسها سجلا من الحروب المتواصلة والغزوات المتتالية. ولا شك أن الإسلام فى سعيه لتحقيق الأمن ومنع نشوء النزاعات يشن حربا شعواء على هؤلاء يشعلون نار الحرب لمجرد الجرى وراء المجد والشهرة وحسن الأحداث. قال تعالى: وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ

رابعا: الجدل الدينى المذموم. لا شك أن الجدل الدينى غير الملتزم بقواعد علمية وأسس أخلاقية يعد من أهم أسباب النزاعات ودوافع الحروب، فالإنسان حينما يؤمن بعقيدة ما- حقة كانت أو باطلة - فإنه يسوؤه أن يتعرض أحد لعقيدته بسوء ويثير حفيظته أن يلزمها أحد بعب أو منقصة. والإسلام لسعيه فى تحقيق الأمن الدولى والقضاء على أسباب النزاعات والحروب يلزم اتباعه بعدم الاندفاع إلى مهارات دينية مع مخالفهم فى العقيدة، ويوجههم إلى إتباع أسلوب الحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالحسنى حينما تثور بينهم وبين غيرهم مناقشات ومحاورات فى أمور العقيدة كما يرشدهم إلى البعد عن الألفاظ غير الجميلة فى هذا المقام.<sup>24</sup> قال تعالى: ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ (الآية رقم 125 من سورة النحل).

### 3. التربية الصحيحة للفرد والمجتمع

من أسس توطيد دعائم الأمن والسلام الدولى فى الفقه الإسلامى هو التربية الصحيحة للفرد والمجتمع وهو من أهم الأسس وأعظمها شأنًا إذ إن التربية الصحيحة للفرد والمجتمع تكفل ترسيخ مبدأ الإخاء البشرى، كما تكفل الابتعاد عن الظلم والبغى والتعصب الممقوت وغيرها من أسباب النزاعات ودوافع الحروب. الإنسان مأمور بالتحلّى بالفضائل والتمسك بالأخلاق الحسنة والصفات

<sup>24</sup> ياسر أبو شبانة، النظام الدولى الجديد بين الواقع الحالى والتصور الإسلامى، ص 610.

الحميدة مثل: الوفاء بالعهد ككظم الغيظ، العفو عن المسيء، والإحسان إليه، الصدق في الأقوال والأفعال، الأمانة وغيرها من الأخلاق الحميدة. إنسان بهذه الأخلاق العالية وتلك القيم النبيلة لا يتصور منه إلا أن يكون مثاليا منبعا لكل خير ومصدرا لكل بر. في الوقت نفسه نجد أن الإسلام ينهى عن التخلق بالصفات الذميمة مثل: الغدر والخيانة، الكذب، الغيبة، النميمة، الحقد، الحسد وغيرها. وبالتالي فإن المسلم لن يكون أبدا مصدرا للقلابل أو منبعا للنزاعات التي تنشأ من جراء الاتصاف بهذه الصفات الذميمة والأخلاق القبيحة. إذا فإن الإسلام لا ينظر إلى قضية جزئية، وإنما يتعامل معها على أنها قضية شاملة تبدأ من تربية الفرد الصالح، مروراً بالأسرة الصالحة، فالمجتمع الصالح والدولة الصالحة، وانتهاءً بالأسرة الدولية الواحدة التي تعيش في وئام وسلام وأمن واطمئنان.<sup>25</sup>

#### 4. اعتبار السلام أصل العلاقات بين جميع الدول

من الأساس الرابع في الفقه الإسلامي لتحقيق الأمن الدولي وتوطيد أركانه جعل جمهور الفقهاء منهم أبو حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل والثوري والأوزاعي حالة السلم هي الأصل في علاقة الدولة المسلمة بغيرها من دول العالم.<sup>26</sup> أما الحرب فهي الاستثناء وأمر طارئ على البشرية، تلجأ إليه الدولة في حالة الضرورة.<sup>27</sup> ولهذا فإن الإسلام لا يندفع إلى القتال اندفاعاً، وإنما يلجأ إليه فقط في حالات قليلة حينما لا تفلح الوسائل السلمية في إخماد النزاعات والقضاء على الخلافات. وانطلاقاً من هذه القاعدة فإن اللجوء إلى القتال في الفقه الإسلامي مقيد بوجود حالة اعتداء سواء كان هذا الاعتداء على الدولة المسلمة أو على شعب مظلوم، مسلماً كان أو غير مسلم.<sup>28</sup> فالعلاقة بين البشر ليست التنافر والحصام، إنما هي التعارف والوئام.

تلك هي الأسس التي تكفل تحقيق الأمن والسلام العالمي في الفقه الإسلامي، وهي أسس راسخة تمثل جزءاً من صميم المنهج الرباني الشامل الذي أكمله الله وأتم به النعمة، قال تعالى: **الْيَوْمَ**

<sup>25</sup> نفس المرجع، ص 611.

<sup>26</sup> انظر: عبد الوهاب خلاف، السياسة الشرعية، دار القلم، ص 73، أيضاً: محمد أبو زهرة، العلاقات الدولية في الإسلام، دار الفجر العربي، ص 79. أيضاً: عبد العزيز عزت الخياط، النظام السياسي في الإسلام، القاهرة: دار السلام، ص 294.

<sup>27</sup> عبد العزيز عزت الخياط، النظام السياسي في الإسلام، ص 294.

<sup>28</sup> ياسر أبو شبانة، النظام الدولي الجديد بين الواقع الحالى والتصور الإسلامى، ص 616.

أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (الآية رقم 3 من سورة المائدة).

هكذا تكون نظرة الفقه الإسلامي للسلام العالمي، فالفقه الإسلامي في قاعدته الكلية في النظرة إلى الحياة لا يجزء السلام ولا ينشده في حقل مفرد من حقول الحياة، وإنما يجعل السلام كله وحدة، ويحاول تحقيقه في كل حقل ويربط بينه وبين الفكرة الكلية عن الكون والحياة والإنسان، وبذلك تصبح كلمة "السلام" التي يعنها الفقه الإسلامي ذات دلالة أعمق وأشمل من معناها الذي تتعارف عليه الدول في هذه الأيام. يقول ابن القيم: إن الشريعة عدل كلها، ورحمة كلها، وحكمة كلها، ومصلحة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة وعن الحكمة إلى العبث فليست من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل.<sup>29</sup>

### خاتمة البحث

تبين لنا من خلال هذا البحث أن الرجوع إلى منهج الإسلام بصفة عامة والفقه الإسلامي بصفة خاصة لحفظ دعائم الأمن والسلام العالمي في حياة بني الإنسان أصبح أمراً ضرورياً، لعله يكون في هذا الرجوع إنقاذ للإنسانية مما تعانيه من خوف ورعب وحروب وويلات واستقواء للدول القوية على الدول الضعيفة أو للحكام على شعوبهم وهذا كله من جراء البعد عن دعائم حفظ الأمن والسلام العالمي كما أرساها الفقه الإسلامي.

### قائمة المصادر والمراجع:

- ✓ قرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 128 (2\14).
- ✓ صحيح مسلم، بيروت: دار الجيل.
- ✓ عبد الناصر موسى أبو البصل: ورقة مقدمة إلى مؤتمر الإسلام حضارة وسلام في ظلال رسالة عمان تحت عنوان: منهج الإسلام في تحقيق السلام العالمي.

<sup>29</sup> ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، القاهرة: دار الحديث، ج3، ص14. بتصرف يسير.

- ✓ أبو الحسن الماوردي: أدب الدنيا والدين، القاهرة: مكتبة الإيمان.
- ✓ محمد عبد الله السمان، الإسلام والأمن الدولي، القاهرة: دار الكتب الحديثة.
- ✓ القراني، أنوار البروق في أنواع الفروق، المكتبة الشاملة.
- ✓ أبو الحسن الماوردي، الأحكام السلطانية، بيروت: دار الفكر.
- ✓ سعدي أبو جيب، القاموس الفقهي، دمشق: دار الفكر.
- ✓ الإمام الشافعي، الأم، دار الغد العربي، 1991.
- ✓ أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، بيروت: دار الفكر.
- ✓ علاء الفاسي، مقاصد الشريعة ومكارمها، نقلا عن عبد الناصر موسى أبو البصل: ورقة مقدمة إلى مؤتمر الإسلام حضارة وسلام في ظلال رسالة عمان.
- ✓ عبد العزيز عزام، القواعد الفقهية، القاهرة: دار الحديث.
- ✓ عبد المنصف محمود عبد الفتاح، في رحاب نعمة الأمن، مقال منشور بمجلة الأزهر السنة السابعة والستون، الجزء العاشر 1415.
- ✓ مصطفى الزرقا، الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد، دمشق: مطبعة جامعة دمشق.
- ✓ زكريا الأنصاري، أسنى المطالب، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ✓ سعيد عبد الله حارب المهيري، العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، دراسة مقارنة، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- ✓ ياسر أبو شبانة، النظام الدولي الجديد بين الواقع الخالي والتصور الإسلامي، القاهرة: دار السلام.
- ✓ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية.
- ✓ عبد الوهاب خلاف، السياسة الشرعية، دار القلم.
- ✓ عبد العزيز عزت الخياط، النظام السياسي في الإسلام، القاهرة: دار السلام.
- ✓ محمد أبو زهرة، العلاقات الدولية في الإسلام، دار الفجر العربي.
- ✓ ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، القاهرة: دار الحديث.